

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٢٥ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناء على ما عرضه وزير الدولة للتنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع وتطوير جزء من كورنيش النيل بمدينة الأقصر .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارات الالزمة لتنفيذ المشروع المشار إليه ، والبالغ إجمالي مساحتها ٤٩,١٥٧٨٧ متر ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها بالذكرة وكشف أسماء المالك الظاهرين والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٢٣ يونيو سنة ٢٠٠٨ م)

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

## وزارة التنمية المحلية

### مذكرة إيضاحية

مشروع قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء  
رقم ١٧٢٥ لسنة ٢٠٠٨

باعتبار مشروع توسيعة وتطوير جزء من كورنيش النيل  
بمدينة الأقصر من أعمال المنفعة العامة  
والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات اللازمه لتنفيذها

أتشرف بعرض الآتي :

أفاد السيد الدكتور رئيس المجلس الأعلى للأقصر أنه في إطار عرض مخطط التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام لمدينة الأقصر المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ الصادر من وزير الإسكان والتعهير والمجتمعات العمرانية بحيث تصبح في المكانة التي تليق بها وتجعلها في مكان الصدارة بالنسبة للمدن السياحية ، فقد طلب سيادته تقرير صفة النفع العام لمشروع توسيعة وتطوير جزء من كورنيش النيل على إجمالي المساحة اللازمه للمشروع وتبعد ٤٩، ١٥٧٨٧ متر بحوض القسط القبلي والبرابي ٦٢ ضمن القطع ص ٧، ١٣، ١٠٩ بناحية الكرنك وهي مملوكة للسيد / سليمان حسين محمد قريين وأخرين كما هو مبين يكشف أسماء المالك الظاهرين المرافق والمحدودة بالحدود والأبعاد التالية :  
المد البحري : بعضه معهد شيكاغو الشرقي للأثار المصرية وبعضه ملك الأهالى بطول ٨٥، ١٨٠ م منكسر من أربعة خطوط .

المد الشرقي : بعضه مدرسة أم المؤمنين الإعدادية والثانوية وبعضه ملك الأهالى وبعضه بيوت دار الشباب بطول ١٠، ٢٣٧ م منكسر من تسعة خطوط .

المد القبلي : بعضه مطرانية الأقباط الكاثولوكية وبعضه جنية ملك الأهالى بطول ١٠، ١٥٧ م منكسر من ثلاثة خطوط .

المد الغربى : شارع نهر النيل بطول ١٠، ١٠٠ م .

وقد وافق المجلس الشعبي المحلي الأعلى للأقصر على تقرير صفة النفع العام  
للمشروع بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٤

وقد تم إيداع مبلغ ٣٥٠٠٠ جنية مصرى "خمسة وثلاثون مليون جنيه"  
بالشيك رقم ٧٠٥٩٥٣٤ بتاريخ ٢٠٠٨/٢/٥ لدى مديرية المساحة بالأقصر لحساب تعويضات  
نزع الملكية للمشروع بصفة مبدئية وسيتم تقدير التعويض النهائي إعمالاً لحكم المادة  
السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة  
فور صدور القرار .

ولما كان مشروع توسيعة وتطوير جزء من كورنيش النيل بمدينة الأقصر من أعمال  
المنفعة العامة الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات الازمة لتقرير هذه الصفة له والاستيلاء  
بطريق التنفيذ المباشر على العقارات الازمة لتنفيذها .

لذلك وأعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة  
١٩٧٩ والقوانين المعديلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات  
للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض  
الاختصاصات .

فقد أعد مشروع القرار المرافق .

برجاء - في حالة الموافقة - التفضل بإصداره

تحريراً في ٢٠٠٨/٦/١٨

وزير الدولة للتنمية المحلية

عبد السلام محمد المحجوب

كشف باسماء المالك النطا هرين  
للقطع (١٣٠٩٠١)، وجزء من التعلقة ٧ بعرض  
القسط القبلي ٦٢ بنجية الكرنك

القطعة	المسط	اسم المالك	شروعه	ملاحظات
٣٧	٧٤	سليمان حسين محمد فريز	فضا، مسورة	
٣٨	٦٧	سليمان حسين محمد فريز	فضا، مسورة	
٣٩	٨٩	ورثة / يونس حسن صالح	فضا، مسورة	
٤٠	٣٢	ملاوح النميري محمد الدبي	فضا، مسورة	
٤١	٣٣	ورثة / يونس حسن صالح	شارع	
٤٢	٣٧	شركة مصر للننادق	شارع	
٤٣	١٣٠٨١	شركة مصر للننادق	شارع	
٤٤	٤٠	شركة مصر للننادق	شارع	
٤٥	-	شركة مصر للننادق	شارع	
٤٦	١٥٧٨٧	البسالة		